

Distr.: General
23 August 2000
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٩٨ (٢٠٠٠)
بشأن بالحالة بين إثيوبيا وإريتريا

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٢ آب/أغسطس ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام من
البعثة الدائمة لبلغاريا لدى الأمم المتحدة

تهدى البعثة الدائمة لجمهورية بلغاريا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى الأمين العام للأمم المتحدة. وإشارة إلى مذكرته المؤرخة ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، يشرفها أن تبلغه المعلومات التالية عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٢٩٨ (٢٠٠٠) بشأن الحالة بين إثيوبيا وإريتريا.

اعتمد مجلس الوزراء في جمهورية بلغاريا، في ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٠، المرسوم رقم ١٥٨* الذي يحظر بيع وتوريد الأسلحة والعتاد ذي الصلة إلى إثيوبيا وإريتريا عملاً بقرار مجلس الأمن ١٢٩٨ (٢٠٠٠). ودخل هذا المرسوم حيز التنفيذ منذ ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٠، حيث ينص على إقامة تعاون وثيق بين بلغاريا ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٩٨ (٢٠٠٠).

* توجد نسخة من المرسوم رقم ١٥٨ لدى الأمانة العامة، الغرفة S-3055.